



المملكة العربية السعودية  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة  
تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

# إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة

## بغسل الأموال وتمويل الإرهاب

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
بأحد المسارحة

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة  
Society for Call & Communities Guidance at Ahad almasarha



# إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب

## إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر.
٢. ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
٣. تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهنة غير المالية التأكد مما يلي:
  ٤. القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
  ٥. تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرؤها.
  ٦. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
  ٧. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
  ٨. عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
  ٩. يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو



المملكة العربية السعودية  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة  
تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

البيانات أو المعلومات.

١٠. لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
١١. يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.
١٢. يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.

### اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة في الاجتماع (الثاني) بتاريخ ١٤٤٤/١/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٢ /٨/٢٤ م.

